

# شرح كتاب أخلاق حملة القرآن للإمام النووي 9 - د. حسن بخاري

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي اكرمنا بالقرآن وبالإسلام وهدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله. امام الهدى وسيد الورى صلوات الله وسلامه - [00:00:00](#)

عليه وعلى ال بيته وصحابته ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فهذا هو ثالث المجالس المنعقدة بعون الله تعالى وتوفيقه من مجالس مدارس كتاب التبيان في آداب حملة القرآن للإمام النووي - [00:00:25](#)

رحمة الله تعالى عليه. وقد تقدم بنا في مجلسين سابقين. الحديث عن مقدمة الكتاب وما يتعلق به. وتناول الابواب ابواب الاربعة الاولى من الكتاب اطراف من فضيلة تلاوة القرآن وحملته وترجيح القراءة والقارئ على غيرهما واکرام اهل - [00:00:45](#)

القرآن والنهي عن اizardهم واداب معلمي القرآن ومتعلميه. وقف بنا الحديث عند خامس ابواب الكتاب وهو اداب حامل القرآن وكنا قد ابتدأنا في منتهى المجلس الماضي اول فصوله او ثانيه وبقي لنا تنمة فيه - [00:01:05](#)

ما في الباب الخامس في اداب حامل القرآن خمسة فصول. ولعل مجلس اليوم المنعقد في هذا اليوم السادس والعشرين من شهر ربيع الاول سنة احدى واربعمئة والف للهجرة لعلنا نتم فيه فصول الباب الخامس والباب السادس ان سمح الوقت باتمامه وفصوله - [00:01:25](#)

عديدة وهو معظم الكتاب ومقصوده كما يقول المصنف رحمه الله تعالى نبدأ مستعينين بالله سائلين اياه التوفيق السداد وان يلهمنا الهدى والرشاد وان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا سبحانه انه هو العليم الحكيم - [00:01:45](#)

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه وللسامعين قال المصنف رحمه الله فصل ينبغي ان يحافظ على تلاوته ويكثر منها. وكان للسلف رضي الله عنهم عادات - [00:02:06](#)

مختلفة في قدر ما يهتمون فيه. هذا الفصل من اعظم وصايا حفظة القرآن وحملته. وهو تعهدهم لكتاب الله الكريم وهذا فصل ينقل فيه صفحة مشرقة من هدي السلف رحمة الله عليهم في قدر ختمهم للقرآن الكريم. يعني المدة - [00:02:26](#)

التي كان احدىهم يهتم فيها كتاب الله مراجعة وتثبيتا وتعهدا لحفظه. قال ينبغي ان يحافظ على تلاوته ويكثر منها اما التعاهد وضرورته وكونه مطلبا فسيأتينا في الباب الخامس ان شاء الله تعالى. والسادس ايضا. وسيرد هناك النصوص - [00:02:46](#)

في شدة هذا المعنى والتأكيد عليه. لكنه ينقل هنا هدي السلف في طريقتهم في ختم القرآن فاسمعوا يا اهل القرآن طريقة اسلاف في مراجعتهم وتثبيتهم وتعاهدهم بكتاب الله الكريم رواه ابن ابي داود عن بعض السلف انهم كانوا يهتمون في كل شهرين ختمة واحدة.

وعن بعضهم في كل شهر ختمة وعن بعضهم في كل عشر ليال - [00:03:06](#)

عن بعضهم في كل ثمان ليال وعن الاكثرين في كل سبع ليال وعن بعضهم في كل ست وعن بعضهم في كل خمس وعن بعضهم في كل اربع عن كثيرين في كل ثلاث وعن بعضهم في كل ليلة وعن كثير في كل يوم وليلة ختمة. ومنهم من كان يهتم في كل يوم وليلة ختمة - [00:03:32](#)

ومنهم من كان ومنهم من كان يهتم ثلاثا وختم بعضهم ثمان ختمات اربعا في الليل واربع في النهار. قال رحمه الله تعالى وهو يذكر مقدار ختم السلف للقرآن ابتداء كما تلاحظ من ختمة في كل شهرين ختمة. ثم - [00:03:52](#)

ظل يذكر بتصاعد اكثرهم من الختمات وعن بعضهم في كل شهر ثم في كل عشر الى ان وصل الى ثمان ختمات في اليوم اربع بالليل واربع بالنهار. قال بعدها وهذا اكثر ما بلغنا في اليوم واليلة. فيما نقل عن - [00:04:12](#)

وسيُسمى لك الآن من نقل عنهم من السلف هذه المقادير التي ذكرها. قال رحمه الله فروى ابن أبي داود وابن أبي داود هو ابن الامام صاحب السنن. وعامة ما ينقله المصنف عنه في هذا الكتاب. في هذه الفصول التالية هو ما يذكره - [00:04:32](#)

ابن أبي داود في كتاب المصاحف. فانه من اعظم ما كتبه السلف في كل ما يتعلق بالمصحف في تاريخ تنزيله وجمعه ثابتته ثم عناية السلف به وهناك اورد ما يتعلق بهديهم في قراءة القرآن وختمه وتتابعهم في ذلك. قال فمنهم - [00:04:52](#)

من كان يختم في كل شهرين ختمة في كل شهر في كل عشرة ايام ثمانية سبعة ستة. لاحظ قال وعن الاكثريين في كل سبع اين يعني؟ وهذا قيد يشير به الى اكثرية ما ورد عن السلف والاعل منهم كانوا يختمون القرآن في كل اسبوع مرة - [00:05:12](#)

ويختمون بهذا وردا يجعلون نصيبهم فيه من القرآن مقسما على سور بعدد الوتر. فالورد الاول صور والثاني خمسة والثالث سبعة والرابع تسعة والخامس احدى عشرة سورة. والسادس ثلاثة عشرة سورة والباقي ما بقي من القرآن - [00:05:32](#)

فبدءا الورد الاول من سورة الفاتحة الى اخر النساء. ثم من المائدة الى اخر التوبة. ثم من يونس الى اخر النحل ثم من الاسراء الى اخر الفرقان ثم من الشعراء الى اخر ياسين ثم من الصافات الى اخر الحجرات ثم - [00:05:52](#)

من قاف الى اخر الناس وهو ما جمعه بعضهم في لفظة فمي بشوق. فالفاء سورة الفاتحة والميم المائدة والياء يونس والباء بني اسرائيل وهي سورة الاسراء. والشين الشعراء والواو والصفات. والقاف سورة قاف. فمي بشوق - [00:06:13](#)

فيجعلون هذا المقدار وردا ثابتا يحافظ فيه احدهم على تعهده لختم القرآن باستمرار. هذا المقدار في سبعة ايام يجمع مزايا. منها اولا انه هدي السلف. ونقل عنهم. ومنها ايضا انهم راعوا فيه شيئا من - [00:06:36](#)

السنة في العناية بالوتر في عدد السور. ومنها ايضا امكان هذا المقدار وعدم مشقته او تعارضه مع مشاغل للقارئ والحافظ للقرآن فانها لا تستلزم جهدا او وقتا يصرفه عما يمكن اتمامه من الورد الذي خصصه. وهذه - [00:06:56](#)

ونحوها دلت بالتجربة ايضا وبحال الحفاظ والقراء انها سهلة ميسورة ممكنة واتباعها ايضا فيه بركة اتباع هدي ثم هي وسط بين المقل والمستكثر. ومن داوم في حفظه على الاقل بهذا المقدار في ختمة كل اسبوع كان له - [00:07:16](#)

ان كانوا اتقان الحفظ بقدر متقدم جدا لانه مقدار يعتبر في تثبيت الحفظ وتعاهده من اقوى ما يكون ولهذا قالوا عن الاكثريين في كل سبع ليال. ثم ذكر ست الليالي والخمسة والاربعة والثلاثة واللياليتين ثم قال وعن - [00:07:36](#)

في كل يوم وليلة ختمة. وسيذكر لك الاسماء بعضهم. قال ومنهم من كان يختم في كل يوم وليلة ختمتين. وبدأوا هنا التصاعد ختمة في اليوم ثم ذكر الختمتين ثم ذكر الثلاث الى ان وصل وختم بعضهم ثمانى ختمات اربعا في الليل - [00:07:56](#)

واربعا في النهار. نعم فمن الذين كانوا يختمون ختمة في الليلة واليوم عثمان بن عفان وتميم الداري وسعيد بن وسعيد بن جبير ومجاهد والشافعي وآخرون رضي الله عنه عثمان رضي الله عنه وسيأتي ذكر اسمه في من ختم في كل يوم وليلة وفي من ختم في كل ثلاثة وفي من ختم في كل سبع - [00:08:16](#)

فانه رضي الله عنه صاحب قرآن. احد كتبة الوحي ذو النورين الخليفة المسدد الذي كتب الله على يديه نجمع المصحف يرتبط اسمه عثمان رضي الله عنه بالقرآن ارتباطا وثيقا في خلافته في مآثره في انجازاته في شأن - [00:08:39](#)

خاصة وسيرته مع القرآن رضي الله عنه وارضاه. فكونه يذكر اسمه ليس تعارضا يذكر في غير ما صورة. لكن من كان يختم القرآن في كل ليوم وليلة هو من باب اولى قادر ان يختمه في كل ثلاث. وفي كل سبع وعشر ونحو هذا. وتميم الدار. قال النووي رحمه الله -

[00:08:59](#)

في الفصل الذي ظبط فيه الكلمات قال منسوب الى جد له اسمه الدار وقيل منسوب الى دارين موضع بالساحل ويقال تميم الديري نسبة الى دير كان يتعبد فيه وقيل غير ذلك. وقد اوضحت الاختلاف فيه في اول شرح صحيح مسلم. وذكر - [00:09:19](#)

سعيد ابن جبير سيد التابعين ومجاهدا والامام الشافعي وآخريين رحمة الله عليهم اجمعين هم للذين كانوا يختمون ثلاث ختمات سليم ابن عتر ابن عتر. سليم ابن عتر رضي الله عنه. قال النووي رحمه الله في ضبط الاسماء - [00:09:39](#)

سليم بن عطر بكسر العين المهملة واسكان التاء المثناة فوق. نعم قاضي مصر في خلافة معاوية رضي الله عنه وقاسوا اهل مصر

فروى ابو بكر ابن ابي داود انه كان يختم في الليلة ثلاث ختمات. قال قاضي مصر في خلافة معاوية وقاصوا - [00:09:57](#)

اهلي مصر القصاص وفي ذاك الزمن هم من كان يجلس للناس يقص عليهم بعض القصص واخبار التاريخ والحكايات حوادث على سبيل الوعظ فكانوا يقال لهم القصاص. نعم وروى ابو عمر وروى ابو عمر الكندي في كتابه في قضاة مصر انه كان يختم في الليلة

اربع ختمات. والاشارة ايضا الى سليم بن عتر - [00:10:18](#)

يعني ذكر انه ممن كان يختم ثلاث ختمات. قال وروى الكندي عنه انه كان يختم في الليلة اربع ختمات وقال الشيخ الصالح الامام ابو

عبدالرحمن السلمي رضي الله عنه سمعت الشيخ ابا عثمان المغربي يقول كان ابن الكاتب رضي الله - [00:10:44](#)

وعنه يختم بالنهار اربع ختمات وبالليل اربع ختمات. وهذا اكثر ما بلغنا في اليوم والليلة. اما ابن الكاتب الذي يذكر هنا بسنده عن ابيه

عبدالرحمن السوداني رحمه الله ذكر هذا الاثر عنه فهو الحسن بن احمد بن علي بن ابي علي المعروف بابن الكاتب من شيوخ

المصريين كما يقول ابو نعيم الاصبهاني - [00:11:03](#)

في الحلية. قال كان يختم بالنهار اربع ختمات وبالليل اربع. قال وهذا اكثر ما بلغنا في اليوم والليلة نعم. وروى السيد الجليل احمد

الدورقي باسناده عن منصور ابن زيدان من عباد التابعين رضي الله عنهم. قال النووي رحمه الله - [00:11:23](#)

التورقي بدال المهمة المفتوحة ثم واو ساكنة ثم راء مفتوحة ثم قاف ثم ياء النسب. قيل انها نسبة الى دانس الطوال التي تسمى

الدورقية. قلنسوا يغطي بها الرأس فيها طول كانت تسمى دورقية. فينسب اليها الشخص فيقال - [00:11:43](#)

وقيل كان ابوه ناسكا اي عابدا وكانوا في ذلك الزمان يسمون الناس كدورقيا. وقيل نسبة الى اوراق بلدة بفارس او غيرها. منصور بن

زيدان قال النووي بالزاي وبالذال المعجمة. نعم - [00:12:03](#)

عن منصور ابن زيدان عن منصور ابن زاذان من عباد التابعين رضي الله عنهم انه كان يختم القرآن فيما بين الظهر والعصر ويختمه

فيما بين المغرب والعشاء ويختمه فيما بين المغرب والعشاء في رمضان ختمتين وشيئا. وكانوا يؤخرون العشاء في رمضان الى ان

يمضي ربع الليل - [00:12:23](#)

وروى ابن ابي داود باسناده الصحيح ان مجاهدا كان يختم القرآن في رمضان فيما بين المغرب والعشاء وعن منصور قال كان علي

الازدي يختم فيما بين المغرب والعشاء كل ليلة من رمضان - [00:12:43](#)

وعن ابراهيم ابن سعد قال كان ابي يحتبي فما يحل من حبوته فما يحل حبوته حتى يختم القرآن. كان ابي يحتبي يحتبي قال

النووي اي ينصب ساقيه ويحتوي على ملتقى ساقيه وفخذه بيديه او ثوب - [00:12:56](#)

كيف الصفة لمثل هذا ينصب ساقيه قال ثم يحتوي على ملتقى ساقيه وفخذه اما بيديه او بثوب يشده. قال كان ابي فما يحل

حبوته؟ قال النووي الحبوّة بضم الحاء وكسرهما. لغتان في ذلك الفعل. يا - [00:13:16](#)

فيحل حبوته او حبوته حتى يختم القرآن. طيب كم المدة ما ذكر المدة لكنها اشارة الى ماذا الى قصر المدة قال يحتبي فما يحل

حبوته حتى يختم القرآن ها هنا سؤالان احدهما سيجيب عنه المصنف بعد قليل والثاني نسأله نفهم منه مثل هذه المواقف. الان نقل -

[00:13:40](#)

منصور بن زيدان كان يختم القرآن بين الظهر والعصر. وبين المغرب والعشاء وفي رمضان بين المغرب والعشاء ختمتين وشيئا. وكانوا

يؤخرون العشاء الى ربع الليل. وذكر عن مجاهد بسند صحيح يختم القرآن في رمضان بين المغرب والعشاء كل ليلة - [00:14:07](#)

وذكر عن علي الازدي يختم بين المغرب وعشاء كل ليلة في رمضان ليس واحدا ولا اثنين ولا ثلاثة سماهم باسماعهم وذكر هذا عنهم

وابراهيم ابن السعد ذكر هذا عن ابيه - [00:14:25](#)

السؤال الاول هو هل تتسع الاوقات لمثل هذا وهل نتصور نحن ان كان اتمام ختمة بين المغرب والعشاء حتى لو قلت يؤخر العشاء؟

وان يقول بين الظهر والعصر ايضا حتى لو قلت - [00:14:37](#)

هي ساعات فكم عساها ان تكون خمس ساعات في تقديرنا مثلا لا تبلغ ذلك. لكن لو قلت انها خمس او ست ست سترها ايضا بعيدة

المال. وهل هذه مبالغت تذكر لا زمام لها ولا خطاب؟ ام هو شيء يذكر خارق للعادة؟ لان بعض - [00:14:52](#)

تمر عليه بعض هذه الآثار يقول اما انها بركة في زمان لم تعد موجودة في زماننا حتى يمكن القياس عليها وان اوقاتهم كانت تسع من الاعمال والالتزام شيء لا يمكن لمثلنا ان يفعله في مثله - [00:15:12](#)

ومنهم من يقول بل هي بركة العمل والعمر والاشخاص من صالح زمانهم في تلك الاونة. والجواب يا كرام ان هذا كلام صحيح بركة نعم حاصلة واذا بورك لعبد امكنه ان يفعل ما لا يقدر عليه غيره في مثله من الوقت او الجهد او الزمان - [00:15:31](#) ويمكن ايضا ان يضاف الى هذا ان مع البركة الحاصلة قدر عظيم من الالف والدراية والدربة التي معها العمل لصاحبه اضعاف اضعاف ما يمكن ان يحصل لغيره. وجرب ذلك مثلا في الصنع في الصنائع مثلا - [00:15:51](#)

والانحراف والمهن فان احدهم اذا اعتاد صنعة بيده يعملها او مثلا بفكره يفكر فيها فانه مع الدربة والممارسة يصبح له من السرعة والخفة وانجاز ذلك ما لا يتأتى غيره فيعجب كيف يستطيع ان يفعل ذلك؟ هي ايضا من قبيل الدربة اماكن القراءة والاسراع بها مع الضبط والاتقان - [00:16:11](#)

الانحراف او اسقاط شيء من الكلمات والصور والايات هي دربة ومن جرب عرف ويحكي حتى عن المعاصرين او بعض المعاصرين ان منهم من يقوى على ختم القرآن في ليلة فاذا افتتح بعد صلاة العشاء لا يطلع الفجر الا وقد ختم. ونقل عن بعض الصالحين ممن - [00:16:38](#)

الى الجمع بعد صلاة الفجر ان احدهم ما كان يخرج الخطيب للجمعة الا وقد اتم ختمه. هذه الدربة والالف والملكة مع بركة تحصل مع خيرية يخص بها اربابها. لا يمكن معها استحالة هذا. استبعاده او عدم - [00:16:58](#)

بالنسبة الى واقع نعيشه او زمان يغشنا او حال نحن نتلبس به ممكن فهو تعذر نسبيا اما على الاطلاق فليس واردا. واما السؤال الثاني فما مدى مشروعيتي مثل هذه الافعال؟ ختم القرآن في - [00:17:18](#)

من يوم في اقل من ثلاثة ايام فيما هو دون ذلك في ختمتين في اليوم او اربعا او ثمانيا كما ذكره عن بعضهم. هذا الثاني الذي سيجيب عنه المصنف رحمه الله بعد قليل. نعم - [00:17:38](#)

واما الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يحصون لكثرتهم. فمن المتقدمين عثمان بن عفان ثم عثمان رضي الله عنه فقد روى ذلك عنه غير واحد. اخرج ابن المبارك في الزهد وابن ابي شيبه في المصنف وسعيد ابن منصور في السنن. والبيهقي في شعب الايمان. كثيرون نقلوا هذا عن عثمان رضي الله - [00:17:51](#)

عنه والنقل عنه صحيح. نعم. وتميم الداري وسعيد بن جبير ختمه في ركعة في ركعة في الكعبة. وتميم للداريك كذلك رضي الله عنه ممن نقل انه كان يختم القرآن في ثلاث ويختمه ايضا في يوم وليلة. وممن نكر عنه سعيد بن جبير سيد التابعين قيل ختم - [00:18:11](#)

في ركعة داخل الكعبة يعني دخل فصلى فيها. والاثار ايضا اسناده حسن اخرج ابن عبيد في الفضائل. وابن سعد وعبد الرزاق وابن ابي شيبه في المصنف واما الذين ختموا في الاسبوع مرة فكثيرون نقل عن عثمان بن عفان وعبد الله بن ابي عن عبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وابي بن كعب رضي الله عنهم وعن - [00:18:31](#)

جماعة من التابعين كعبدالرحمن ابن يزيد وعلقمة وابراهيم رحمه الله تعالى هذا الذي قلنا عنه وانه الاكثر المنقول عن السلف الختم في اسبوع قال عثمان وابن مسعود وزيد وابي ولاحظ الاسماء هنا هي كبار قراء الصحابة فكأنهم في اختيارهم يميلون الى السبع - [00:18:53](#)

اكثر من غيرها. نعم والاختيار ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص. فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر يحصل له كمال فهم. يحصر له به فليقتصر على قدر يحصل له كمال فهم ما يقرأه. كمال فهم ما يقرأه. فليقتصر على قدر يحصل له - [00:19:13](#)

وكمال فهم فهم ما يقرأه. وكذا من كان مشغولا بنشر العلم او غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة. فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه اخلال بما هو مرصد له. وان لم يكن من هؤلاء المذكورين في الاستكثر ما امكنه من غير خروج الى حد -

الملل والهزيمة نعم هذا ضبط جيد للامام النووي رحمه الله. لو قال حافظ القرآن فانا ها هنا اقف على هدي السلف الختم في يوم وليلة وثلاثة ايام وسبعة وعشرة وثمانية واكثر واقل. قال الاختيار ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص - [00:19:56](#)

فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر يحصل له به كمال فهم ما يقرأه. فان وجد انه في عشرة اجزاء في اليوم نستطيع ان يتمها مع فهم وتؤدة فليأخذها. ومن رأى ان العشرة اجزاء في اليوم لا يطيقها - [00:20:16](#)

وربما كانت اسرعا تؤدي الى الهزيمة والعجلة فليجعلها في سبع عقال وكذا من كان مشغولا بنشر العلم او غيرهم والمهمات الدين ومصالح المسلمين. اصحاب المناصب والمسؤولون والمشغولون باعباء ومهمات. زحمة اعمالهم وكثرة اعبائهم قد لا تتيح لهم -

القراءة الكثيرة من القرآن. قال فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه اخلال بما هو مرصد له. لو قال انا سالتزم الختم كل ثلاثة ايام ثم كان هذا على حساب مهماته ووظيفته ومسؤوليته فيقع فيها خلل. ليس هذا ايضا مما يحسن قال والا - [00:20:56](#)

لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما امكنه من غير حد لا خمسة ولا سبعة ولا ثلاثة قال من غير خروج الى حد الملل والهزيمة. ضابط جيد جدا. لا ملل يصيب صاحبه من كثرة - [00:21:16](#)

القراءة فيمل ولا هزيمة يعني اسراع فتكون قراءته حروفا متداخلة وكلمات لا تفهم وايات لا يعرف ما اولها من اخرها. نعم وقد كره جماعة من المتقدمين الختم الختمة في يوم وليلة. يقول النووي رحمه الله الهزيمة بالذال المعجمة سرعة الكلام الخفي. يقال لها -

هدرمة اذا وصل الى اسراع في القراءة فكأنه يتمتم بالغاز وطلاسم لا يعرف ولا يفهم ما يقرأه من كلمات القرآن كره جماعة من المتقدمين الختم في يوم وليلة. سؤال الم يرد الان اسماء لبعضهم مثل عثمان بن عفان وسعيد بن جبير - [00:21:59](#)

وبعض وبعض السلف ممن ذكرهم تميم للدار يهتمون في يوم وليلة. قال وقد كره جماعة من المتقدمين الختمة في يوم وليلة. نعم ويدل ويدل عليه الحديث الصحيح عن عبدالله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفقه من قرأ القرآن - [00:22:19](#)

في اقل من ثلاث رواه ابو داود والترمذي والنسائي وغيرهم. قال الترمذي حديث حسن وصحيح والله اعلم. هذا حديث صحيح. لا يفقه من قرأ القرآن في اقل من ثلاث من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وفيه قصة تعرفونها انه جاء يعرض همته واجتهاده في الطاعة - [00:22:44](#)

العبادة بين يدي رسول الله عليه الصلاة والسلام. فذكر الصوم وذكر القيام وذكر قراءة القرآن. فلما جاء في القراءة جعل النبي عليه الصلاة والسلام يعرض عليه مقادير ان يختمه في كل شهر في كل نصف شهر في كل عشرة وهو يعرض طاقته وقدرته حتى بلغ -

الثلاث فقال فاني اطيق اكثر من ذلك يا رسول الله فقال لا يفقه من قرأ القرآن في اقل من ثلاث. فجعل هذا حدا لعبدالله بن عمرو بن العاص ها هنا ايضا اكثر من سؤال اهمها ان كان هذا توجيها نبويا فلماذا خالفه اولئك الكبار من السلف - [00:23:26](#)

عثمان تميم للدار سعيد بن جبير من كبار السلف صحابة وتابعين. فكيف وقعوا في مخالفة هذا الحديث؟ والحديث صحيح. والجواب هنا باكثر من وجه. اما اولها فالقاعدة المنهجية العلمية الشرعية التي تقول مهما تعددت المواقف واختلفت الاراء فيبقى الحكم -

فيصل لمن لما جاء به النص الشرعي. وما ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام من هديه قولاً او فعلاً فهو المحتكم وهو الفصل المعتمد هذه قاعدة بغض النظر عن اي شيء اخر. مهما اتانا من قول قائل او رأي فقيه او فتوى امام - [00:24:10](#)

الحجة المعتمدة والفصل الذي ينبغي ان يصير اليه الكل هو قول الله وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذه اولاً اما ثانياً فنحن ايضا من القواعد المتقررة اننا نربأ بسادات السلف من الصحابة والتابعين تعمدهم - [00:24:33](#)



مخالفة النهدي الشرعي او الهدي النبوي او المنهج الذي يتقرر في الكتاب والسنة. ليس تعصب ولا حمية بل هذا ما تواترت به اخباره وما استقر به عندنا من احوالهم ان احدهم لا يمكن ان يتجرأ على ضرب النصوص بعرض الحائط وعدم المبالاة بها - [00:24:53](#) وفرض رأيه وتقديم هوى نفسه. وقد ثبت لنا بالتواتر من مواقفهم وقصصهم واخبارهم واحوالهم. انهم كانوا يمثلون قول الله يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله. وقول الله وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة -

[00:25:13](#)

من امرهم على ضوء هذين سيزول الاشكال. فان قيل ما المفضل وما المقدم وما الاولى؟ فيقال لا شيء اولى ولا افضل ولا يقدم القدر الذي حده رسول الله عليه الصلاة والسلام بالثلاثة الايام - [00:25:33](#)

قيد قيل فماذا يفسر به صنيع السلف؟ ها هنا اكثر من جواب. اقربها وابعدها عن التكلف انه ربما لم يبلغهم مثل هذا النهي فلم يعملوا به واحدهم كان يجد من نفسه القدرة على الختم في هذه المقادير والمدد المتقاربة فاخذ به رغبة في - [00:25:49](#) طاعة والا فانهم اعظم رضي الله عنهم من متجاوز هذا الحد. وكذلك نقل عن وكيع انه كان يختم القرآن في يوم وليلة وعدد من السلف ولما نقل الذهبي رحمه الله في ترجمته في سير اعلام النبلاء قصة وكيع بن الجراح وانه كان يصوم الدهر - [00:26:09](#) اختتم القرآن كل ليلة علق الذهبي رحمه الله فقال هذه عبادة يخضع لها يعني هذه عبادة عظيمة يعني لما تقرأها في سيرة امام تبعث على الخضوع والاحلال لمثل هذا الصنيع. يقول ولكنها من مثل امام من الائمة الاثني عشر - [00:26:29](#)

مفضولة فقد صح نهيه صلى الله عليه وسلم عن صوم الدهر وصح انه نهى ان يقرأ القرآن في اقل من ثلاث والدين يسر ومتابعة السنة اولى. فرضي الله عن وكيع واين مثل وكيع - [00:26:49](#)

هذا القدر المنصف في اجلال الائمة واحترام مناصبهم واقاديرهم مع تقرير الاصل العظيم وان المقدم هو ثبت في النص الشرعي وعلى ذلك ستقول ولو قال قائل فهل يعقل ان اماما صاحبيا خليفة كعثمان تغيب عنه سنة كهذه - [00:27:07](#)

الجواب نعم فان احدا من الصحابة الواحدة منهم ما كان يحيط بكل ما جاءت به نصوص السنة وربما غاب عن بعضهم هذا شواهد كثيرة جدا في الاحكام الفقهية الكبرى. وما حصل زمن ابي بكر وعمر من وقوع بعض القضايا والحوادث فيتكلم - [00:27:27](#) واحد فيكون الخليفة ابو بكر او عمر لم يقف عليها من قبل ثم يتثبت ويسأل. حصل هذا في القضاء في الميراث الجد مع الاخوة وحصل هذا في استئذان ابي سعيد على عمر ابن الخطاب لما طرق الباب ثلاثا وانصرف وحصل هذا في ميراث الحمل من الجنين -

[00:27:47](#)

وحصل هذا في كثير من القضايا والقصص صحيحة ثابتة. وغيابه عن كبار الصحابة ليس منقصة. وليس شيئا مستبعدا بل هو فمثل هذا ان ورد فلا اشكال ان يقال ربما غاب عن هؤلاء الكبار هذا النهي من رسول الله عليه الصلاة والسلام لعبد - [00:28:07](#) بالله بن عمرو بن العاص هذا اقرب ما يقال وابعده عن الاشكال وبه يزول ما حصل في هذه النصوص مع نهيه عليه الصلاة والسلام فلو قال قائل فنحن ماذا يمكن ان نفعل؟ وقال الالتزام بالسنة اولى. وقد نص بعض الائمة انه ربما يغتنم - [00:28:27](#)

الزمان الفاضل والمكان الفاضل في تجاوز مثل هذه المقادير وعليه يحمل صنيع السلف في رمضان خاصة. فانت تقرأ في اخباره انهم كانوا يختمون في كل ثلاث. فاذا دخلت العشر ختم احدهم في كل يوم وليلة. وربما نقل كما عن الشافعي وغيره كان - [00:28:47](#) ختموا القرآن ستين ختمة ختمة بالليل واخرى بالنهار طيلة ايام رمضان في كل يوم منه. ومثل ذلك اه انهم كانوا يستحبون اذا دخل احدهم مكة بالحج الا يخرج منها الا وقد ختم القرآن. ولو كانت اياما. هذا كله هو اغتنام لشرف الزمان والمكان. ورأى من - [00:29:07](#) لقد من نقل هذا عنه ان استغلال مثل هذه الازمنة المباركة والامكنة المباركة بعمل مخصوص بالبركة في مثل هذه الايام كرمضان هو مما يليق به جنس العبادة مع ذلك الزمان الفاضل. فرمضان شهر القرآن هذا كله يقال في بيان - [00:29:30](#)

تسويغ ما ذهب اليه هؤلاء؟ ومن لزم السنة واقتصر عليها فهي ابرك واعظم. لكنه لا يحمل اه فعل من خالفها على الاثم او تعمد

المخالفة لكنه على احد الوجهين المذكورين انفا والله اعلم - [00:29:50](#)

واما وقت الابتداء والختم لمن يختم في الاسبوع فقد روى ابن ابي داود ان عثمان ابن عفان رضي الله عنه كان يفتتح القرآن ليلة

الجمعة ويختمه ليلة الخميس ثم قرر ان فعل الاكثر من السلف على الختم كل اسبوع انتقل الى مسألة فرعية. فمتى يبتدأ الختمة ومتى يختمها - [00:30:09](#)

قال عن عثمان كان يفتتح القرآن ليلة الجمعة ويختمه ليلة الخميس. نعم وقال الامام ابو حامد ابو حامد الغزالي رحمه الله في احياء علوم الدين قال النووي رحمه الله الغزالي هو محمد بن محمد - [00:30:29](#)

ابن محمد ابن احمد وهكذا يقال بتشديد الزاي. وقد روي عنه انه انكر هذا وقال انما انا الغزالي بتخفيف ازي ؟ منسوب الى قرية من قراطوس يقال لها غزالة. وهذا كثير في ترجمة الامام الغزالي رحمه الله يذكر تشديد الزاء - [00:30:45](#)  
فهو وجه لا يخطئ بصاحبه وليس تحريفا. نعم الافضل ان يختم ختمة بالليل وختمة بالنهار ويجعل ختمة النهار يوم الاثنين في ركعتي الفجر او بعدهما ويجعل ختمة الليل ليلة الجمعة في ركعتي المغرب او بعدهما ليستقبل اول النهار واخره. هذا شيء - [00:31:05](#)

ذكره عن الغزالي رحمه الله في احياء علوم الدين اه استحبابا منه ليس مستندا الى نص لكنه نظر الى المعنى. قال ان كان سيختم في اسبوع فيجعل ختمة في ليل واخرى في نهار. قال فان كانت ختمة النهار جعلها يوم الاثنين. ولماذا يوم الاثنين ؟ لانه يوم تعرض فيه - [00:31:27](#)

الاعمال على الله. يقول فيختمها في اول اليوم الاثنين في ركعتي الفجر. لماذا في اول اليوم ؟ قال لانه يوم ترفع فيه الاعمال وهذا عمل صالح جليل يرفع له ختمه للقرآن ثم يكون في اول النهار فيستقبل به النهار باكماله. وان كانت ختمة ليل جعلها ليلة الجمعة لانها اشرف الليالي - [00:31:47](#)

واعظمها في ركعتي المغرب ولماذا المغرب ؟ قال ليستقبل بها عامة الليل. هذا طبعاً لا يستند الى نص لكنه شيء يقال لا على الاستحباب الشرعي بل على تجربة او على تفضيل يتخذه الانسان لنفسه ومثل هذا الامر فيه سعة - [00:32:07](#)

وروى ابن ابي داود عن عمرو بن عمرو ابن مرة التابعي قال كانوا يحبون ان يختم القرآن من اول الليل او من اول النهار وعن طلحة بن مصير في التابعي الجليل قال من ختم القرآن ان يت ساعة كانت من النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسي. واية ساعة كانت من الليل - [00:32:26](#)

ان صلت عليه الملائكة حتى يصبح وعن مجاهد نحوه هذا الاثر المروي عن طلحة بن مصرف التابعي الجليل من ختم القرآن اية ساعة كانت من النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسي وانية ساعة كانت من الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح. الاثر المروي هذا عن طلحة اخرجه - [00:32:45](#)

عدد من اصحاب كتب فضائل القرآن واسناده حسن. لكنه ليس مرفوعاً. ومثله ايضا لا يقال بالرأي. ولو كان قائله لكان له حكم الرفع لكن القائل تابعي هو ابن مصرف بن عبد الله. وقد جاء الحديث مرفوعاً من طريق ليث عن طلحة - [00:33:09](#)

ابن مصرف عن مصعب ابن سعد عن سعد. والصواب انه موقوف على طلحة. ولهذا قال ابو نعيم غريب من حديث طلحة تتفرد به هشام نعم وروى الدارمي في مسنده باسناده عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه قال اذا وافق ختم القرآن اول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح - [00:33:29](#)

وان وافق ختمه اخر الليل صلت عليه الملائكة حتى يمسي. قال الدارمي هذا حسن عن سعدي وهذا الذي يمكن ان يقال في الصحابي اذا قال مثل هذا الذي لا يقال بالرأي ان له حكم الرفع - [00:33:50](#)

وعن حبيب ابن ابي ثابت التابعي انه كان يختم قبل الركوع. قال ابن ابي داود وكذا قال احمد بن حنبل رحمه الله تعالى. يقصد ان كان في صلاة فيختم قبل الركوع نعم - [00:34:06](#)

وفي هذا الفصل بقايا ستأتي في الباب الاتي ان شاء الله تعالى - [00:34:19](#)